

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٤٤١ لسنة ٢٠٠١

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة سمسطا
بمحافظة بنى سويف

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١١١٢٤ لسنة ٢٠٠١ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة المشار إليها التى خلت بوفاة أحد شاغليها ؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن بنى سويف لترشيح ممثلهم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة السابعة ومقرها مركز شرطة سمسطا بمحافظة بنى سويف فى الانتخابات التكميلية
التى ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٥ يوليو ٢٠٠١ ، وفى حالة الإعادة يوم الإثنين
الموافق ٣٠ يوليو ٢٠٠١ وفقاً للكشف المرفق .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن بنى سويف تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٤/٦/٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشيف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة السابعة

ومقرها مركز شرطة سمسطا

بمحافظة بنى سويف

السيد المستشار / محمود محمد خليفة ، رئيس بمحكمة بنى سويف الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد المستشار / أحمد السمان على السيد ، المفتش القضائى الأول

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / محسن حلمى مصطفى غراب ، الرئيس بمحكمة بنى سويف الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / على لطيف مصطفى ، الرئيس بمحكمة بنى سويف الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / جمال عبد الحكيم حسين ، عضو بصفة أصلية

السيد العميد / محمود سعد محمد ، عضو بصفة احتياطية

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى